في حقه ﷺ نبينا صلى الله عليه وسلم فبان ذلك عظيم فضل الله على نبينا وعلى سائر الانبياء عليهم السلام بان جعل افعالهم قربات وطاعات بعيدة عن وجه المخالفة ورسم المعصية

فصل وقد اختلف في عصمتهم

من المعاصي قبل النبوة فمنعها قوم وجوزها آخرون والصحيح ان شاء الله تعالى تنزيههم من كل عيب وعصمتهم من كل ما يوجب الريب فكيف والمسألة تصورها كالممتنع قال القاضي والتواهي انما يكون بعد تقرر الشرع وقد اختلف الناس في حال نبينا عليه السلام قبل ان يوحى اليه هل كان متبعا لشرع قبله ام لا فقالت جماعة لم يكن متبعا لشيء وهذا قول الجمهور قال القاضي على هذا القول غير موجودة ولا معتبرة في حقه حينئذ اذ الاحكام الشرعية انما تتعلق بالامر والنواهي وتقرر الشريعة ثم اختلفت حجج القائلين بهذه المقالة عليها فذهب سيف السنة ومقتدى فرق الامة القاضي ابو بكر الى ان طريق العلم بذلك النقل وموارد الخبر من طريق السمع وحجته انه لو كان ذلك لنقل ولما امكن كتمه وستره في العادة اذ كان من مهم أمره واولى ما اهتبل به من سيرته وفخر به اهل تلك الشريعة ولا احتجوا به عليه ولم يؤثر شيء من ذلك جملة وذهبت طائفة الى امتناع ذلك عقلا قالوا لانه يبعد ان يكون متبوعا من عرف تابعا وينواهذا على التحسين والتقبيح وهي طريقة غير سديدة واسناد ذلك الى النقل كما تقدم القاضي الجرجاني اولى واظهر وقالت فرقة اخرى بالوقف في امره عليه السلام وترك قطع الحكم عليه بشيء في ذلك اذ لم يحل الوجهين منها العقل ولا استناد عندها في احدهما لطريق النقل وهو مذهب

ابي المعالي وقالت فرقة ثالثة انه كان عاملا بشرع من قبله ثم اختلفوا هل بعين ذلك الشرع ام فوقف بعضهم عن تعيينه واحجم وجسر بعضهم على التعيين وصمم ثم اختلفت هذه المعينة فمن كان يتبع فقيل نوح وقيل ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى صلوات الله عليهم فهذه جملة المذاهب في هذه المسألة والاظهر فيها ما ذهب اليه القاضي ابو بكر وابعدها مذاهب المعينين اذ لو كان شيء من ذلك لنقل كما قدمناه ولم يخف جملة ولا حجة لهم في ان عيسى آخر الانبياء فلرفع شريعته من جاء بعدها اذ لم يثبت عموم دعوة عيسى بل الصحيح انه لم يكن لنبي دعوة عامة الا نبينا صلى الله عليه وسلم ولا حجة ايضا للاخر في قوله تعالى ان اتبع ملة ابراهيم حنيفا وللاخرين في قوله شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا فمحمل هذه الاية على اتباعهم في التوحيد كقوله أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده وقد سمى تعالى فيهم من لم يبعث ولم يكن له شريعة تخفيه كيوسف بن يعقوب على قول من يقول انه ليس برسول وقد سمى الله تعالى جماعة منهم في هذه الاية وشرائعهم مختلفة لا يمكن الجمع بينها فدل ان المراد ما اجتمعوا عليه من التوحيد وعبادة الله تعالى وبعد هذا فهل يلزم من قال بمنع اتباع هذا القول في سائر الانبياء غير نبينا صلى الله عليه وسلم او يخالف القول بينهم اما من منع الاتباع عقلا فيطرد اصله في كل رسول بلا مرية واما من مال الى النقل فانما تصور له وتقرر اتبعه ومن قال بالوقف فعلى اصله ومن قال بوجوب الاتباع لمن قبله يلتزمه بمساق حجته في كل نبي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)